Journal Of the Iraqia University (69-1) September (2024)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.iasj.net/iasj/issue/2776

الأسلوب الحكيم في الحديث النبوي الشريف

م. د. أحمد جلعو اذياب
مدرس تربية محافظة نينوى

The wise style in the noble prophetic hadith

A. D. Ahmed Jalao Adiab
Lecturer
Nineveh Governorate Education
ahmadalmosely2018@gmail.com

الملخص

تقوم هذه الدراسة على فن بلاغي مهم من علم البديع ، وهو يقوم على جواب المخاطب بغير ما يتوقعه؛ لِحكمةٍ. وقد قامت هذه الدراسة على تتبع وجمع مواد هذه الدراسة من كتب البلاغة واللغة والتفسير وعرضها في بوتقة واحدة وآثرت هذه الدراسة تطبيق هذا الفن البديعي على الحديثِ النبويّ الشريفِ؛ لِمَا فيهِ مِن إيحاءاتٍ منهجيةٍ وتربويةٍ عظيمةٍ وَسَخِيةٍ، فجاءَ اسمُ هذا الفنّ البلاغي مُتناسقاً معَ عينةِ الدِّراسة؛ فكانَ العنوان: (الأُسلوبُ الحكيمُ في الحديثِ النبويّ الشريف).الكلمات الافتتاحية: الأسلوب الحكيم، الحديث النبوي، علوم البلاغة، البديع، المحسنات المعنوية.

Abstract

This study is based on an important rhetorical art from the sciences of the wonderful, which is based on the answer to the addressee without what he expects of wisdom. This study was based on tracking and collecting the materials of this study from the books of rhetoric, language and interpretation and presenting them in one part. The application of this creative art has influenced the honorable prophetic hadith to complete this beneficial contract with it, as well as for its great methodological and educational revelations. The name of this rhetorical art was consistent with the study sample.The title was the wise method in the honorable hadith of the Prophet**Keywords** : wise style, hadith of the Prophet, sciences of rhetoric, .Budaiya, moral enhancers

توطئة

الحَمْدُ للهِ على فَضْلِهِ وَإنعامِهِ، وعلى مَزيدِ خيرِهِ وإحسَانِهِ، حَمداً مُتَّصِلاً غَيْرَ مُنقَطِعٍ مُنْذُ بِدْءِ الخَلْقِ حَتَّى ورُودِنا عَلَيْهِ وَإتْيَانِهِ، وَالصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ وَأَوْلِيَائِهِ، وَأَحَبِّ عِبَادِهِ إِلَيهِ وَأَصْفِيَائِهِ، وَعَلَىْ آلِهِ وَصَحْبِهِ وأَوصيائِهِ، وَكُلِّ تَابِعٍ لَهُمْ إِلَىْ أَنْ يَحِيْنَ مَوْعِدَ لِقَائِهِ .وَبَعْدُ.فَإِنَّ الأُسْلُوبَ الحَكِيْمَ مِنْ أَسَالِيْبِ البَلاغَةِ العَالَيَةِ وَالنَّبِيْلَةِ، يَقُوْمُ عَلَىْ تَنْبِيْهِ المُتَلَقِّي إِلَى مَا هُوَ أَوْلَى بِهِ فِي الخِطَابِ، وَأَلْيَقُ لَهُ فِي السَّؤَالِ، وَقَدْ دَرَسْنَاهُ فِي القُرْآنِ الكَرِيْمِ فَكَانَ انْمُوذَجاً رَائِعاً لِلْبَلاَغَةِ القُرْآنِيَةِ، وَمِنَ التَّوْصِيَاتِ الَّتِيْ سَجَّلْنَاهَا آنَذَاكَ دِرَاسَتُهُ فِي الحَدِيْثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيْفِ .وَقَدْ آنَ الآوَانُ لِنَظْمِ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ البَلاغِيَّةِ النَّبَوِيَّةِ؛ لِيَكْتَمِلَ بِهَا عَقْدُ الأُسْلُوْبِ الحَكِيْمِ بِلآلِئِ الوَحِيْ؛ كِتَاباً وَسُنَّةً؛ فَإِنَّ السُّنَّةَ أُخَيَّةُ القُرْآنِ، وَمَصْدَرُ التَّشْرِيْعِ الثَّانِيْ بَعْدَهُ؛ وَمِنْ هُنَا تَأْتِيْ أَهَمِّيَةُ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ، وَقَد جَاءَتْ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ جِسْماً مُتَنَامِياً فِي ذَاتِهَا بِدْءً مِنْ هَذِهِ التَّوطِئَةِ، وَمُرُوراً بِالتَّنْظِيْرِ لِهَذا الأُسْلُوْبِ، وَهُوَ المَبْحَثُ الأَوَّلُ لَهَا؛ وَقَدْ تَحَدَّثْنَا فِيهِ عَنِ الأُسلُوبِ الحَكِيمِ فِي المُعجَمِ العَرَبِي، ثُمَّ النَّشأَةِ وَالمَفْهُومِ، فَالمُصطَلَحِ وَالتَّعْرِيفِ، ثُمَّ طَرَّزْنَا البَحْثَ بِبَلاغَةِ هَذِهِ الأُسلُوبِ وَجَمَالِهِ ثُمَّ تَحَدَّثْنَا فِي المَبْحَثِ الثَّانِيْ عَنِ التَّطْبِيقِ التَّحْلِيْلِي لِهَذَا الفَنِّ البَدِيْعِيِّ فِي الحَدِيْثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيْفِ، مُسْتَعْرِضِيْنَ لِأَهَمِّ شَوَاهِدِهِ فِي الحَدِيْثِ النَّبَوِيِّ، ثُمَّ يِنْتَهِي البَحْثُ بِخَاتِمَةٍ عَرَضَتْ لأَهَمِّ نَتَائِجِهِ، ثُمَّ قَائِمَةٍ لِمَصَادِرِهِ وَمَرَاجِعِهِ .وَفِي الخِتَامِ أَرجُو أَنْ أَكُونَ قَدْ كَشَفْتُ النِّقَابَ عَنْ أَثَرِ هَذَا الأُسْلُوْبِ فِي الحَدِيْثِ النَّبَوِيِّ، وَبَلاغَتِهِ وَجَمَالَيَاتِهِ فِيهِ، واللهُ وَحْدَهُ هُوَ المُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ، وَالهَادِي لِأَحْسَنِ الجَوَابِ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ .

المبحث الأول التنظير للأسلوب الحكيم

الأُسلُوبُ الحَكِيمُ في المُعْجَمِ العَرَبِيّ:الأُسلُوبُ الحَكِيمُ مُرَكَّبٌ وَصْفِيٌّ، يَتَكَوَّنُ مِنْ كَلِمَتِينِ؛ هُمَا المَوْصُوْفُ وَهُوَ (الأُسْلُوْبُ)، وَالصِّفَةُ وَهِيَ (الحَكِيمُ)، وَلا بُدَّ قَبْلَ تَعْرِيْفِهِ كَمُصْطَلَحٍ فِي عِلْمِ البَلاغَةِ مِنَ الكَلامِ عَلَىْ مَعْنَى كُلٍّ مِنْ مُفْرَدَتَيْهِ فِي المُعْجَمِ العَرَبِي .

أَولاً: الأُسلُوبُ :جَذْرُ هَذِهِ الكَلِمَةِ كَمَا في المُعْجَمِ العَرَبِيّ هُوَ (س/ ل / ب) وَيُشِيْرُ إِلَى أَخذِ الشَّيْءِ بِخِفَّةٍ وَسُرْعَةٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِمْ "سَلَبْتُهُ ثَوْبَهُ سَلْباً(مَقَايِيسُ اللُّغَةِ، ابْنُ فَارِسٍ: مَادَّةُ (سَلَبَ)،٤٦٦). وَرُبَّمَا وَصَفُوا مَفْعُوْلَ هَذَا الْجَذْرِ بِهِ فَقَالُوا عن الرَّجُلِ سَلَبُوتٌ، وَعن المَرْأَةِ سَلاَبَةٌ (المُحِيطُ فِي اللُّغَةِ، الصَّاحِبُ بْنُ عَبَّادٍ: مَادَّةُ (سَلَبَ)،٢٦٣/٢). بَلْ وَصَفُوْا بِهِ الْحَيْوَانَ وَالنَّبَاتَ؛ فَوَصَفُوْا النَّاقَةَ الَّتِيْ يُؤْخَذُ وَلَدُهَا مِنْهَا بالسَّلُوبِ (المَصْدَرُ نَفْسُهُ، مَادَّةُ (سَلَبَ): ٢٦٣/٢)، والشَّجَرَةُ أُخِذَتْ أَغْصَانُهَا وَوَرَقُهَا بالسَّلِيْبِ (العَينُ، الخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الفَرَاهِيدِيُّ: مَادَّةُ (سَلَبَ)،٢٦٢/٢.)، وَقَدْ وَرَدَ هَذَا الفِعْلُ فِي القُرآنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوب**﴾ (سُورَةُ الحَجِّ/٧٣)، وَجَمِيعُ المَعَانِي المُعْجَمِيَّةِ الأُخْرَى مِنَ الخِفَّةِ وَالسُّرعَةِ وَغَيرِهَا تَرْجِعُ إِلَى هَذَا الأَصْلِ اللُّغَوِيّ .

ثَانِيَاً: الحَكِيْمُ :بَيْنَمَا يَدَلُّ جَذْرُ هَذِهِ الكَلِمَةِ (ح/ ك/ م) كَمَا في المُعْجَمِ العَرَبِيّ إِلَىْ المَنْعِ، كَمَا في قَوْلِهِم: «حَكَمْتُ الرَّجُلَ عَنْ كَذَا وَكَذَا، وَأَحْكَمْتُهُ عَنْهُ، إِذَا مَنَعْتُهُ» (الاشْتِقَاقُ، ابْنُ دُرَيدٍ: مَادَّةُ (حَكَمَ)،١٤٧/١.). وفيهِ يَقُولُ جَرِيْرُ (دِيوَانُهُ:٤٦٦/٣.) : [الكَامِلُ]

أَبَنِي حَنِيْفَةَ أَحْكُمُوْا سُفَهَاءَكُمْ إِنِّيْ أَخَافُ عَلَيْكُمُ أَنْ أَغْضَبَا

وَمِنْهُ اشْتِقَاقُ (الحَكَمَةِ) عَلَى «وَزَانِ قَصَبَة» (المِصْبَاحُ المُنِيرُ فِي غَرِيبِ الشَّرْحِ الكَبِيرِ لِلرَّافِعِيّ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيٍّ الفِيوْمِيُّ:٥٦)، «وَحَكَمَةُ اللِّجَامِ؛ مَا أَحَاطَ بِحَنَكَيّ الدَّابَّةِ» (المِصْبَاحُ المُنِيرُ فِي غَرِيبِ الشَّرْحِ الكَبِيرِ لِلرَّافِعِيّ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيٍّ الفِيوْمِيُّ:٥٦)، وقد سُمِّيَ اللِّجَامُ حَكَمَةً؛ «لأَنَّهُ يَمْنَعُ الدَّابَّةَ مِنَ الجَرِي الشَّدِيْدِ» (تَهْذِيبُ اللُّغَةِ، الأَزْهَرِيّ: ١١٤/٤.)وَ«حَكَمَةُ الإِنْسَانِ مُقَدَّمُ وَجْهِهِ (أَسْفَلُ فَمِهِ) وَرَفَعَ اللهُ حَكَمَتَهُ: أَيْ رَأْسَهُ وَشَأْنَهُ» (المُحْكَمُ وَالمُحِيطُ الأَعْظَمُ، ابْنُ سِيدَه:٥١/٣، وَالزِّيَادَةُ مِنَ المُحِيطِ فِي اللُّغَةِ:١١٠/٣)، وَفي الأَثَرِ «إِنْ العَبْدَ إِذَا تَوَاضَعَ رَفَعَ اللهُ حَكَمَتَهُ» (شُعَبُ الإِيمَانِ، البَيهَقِيُّ:٢٧٥/٦، المُصَنَّفُ، ابْنُ أَبِي شَيبَةَ:٣٠٠/٩.)، أَيْ: قَدْرَهُ وَمَنْزِلَتَهُ (لِسَانُ العَرَبِ:١٤٤/١٢.)،«وَرَجُلٌ مُحَكَّمٌ: مُجَرَّبٌ مَنْسُوْبٌ إِلَى الحِكْمَةِ» (أَسَاسُ البَلاغَةِ:١٥٧). وَ«الحِكْمَةُ وَضْعُ الشَّيءِ في مَوْضِعِهِ» (الحُدُوْدُ الأَنِيقَةُ وَالتَّعْرِيفَاتُ الدَّقِيقَةُ، أَبُوْ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا الأَنْصَارِيُّ:٧٣). وَمِمَّا سَبَقَ يَتَّضِحُ أَنَّ «الأُسْلُوْبَ الحَكِيْمَ لُغَةً كُلُّ كَلامٍ مُحْكَمٍ» (الكُلِّيَاتُ، أَبو البقاء الكفوي:١١١.)، أَوْ: هُوَ الطَّرِيْقَةُ القَائِمَةُ عَلَى الحِكْمَةِ قَوْلاً أَوْ فِعْلاً أَوْ حَالاً، سَوَاءٌ قُلْنَا إِنَّ (فَعِيْل) بِمَعْنَى فَاعِلٍ أَوْ مُفْعَلٍ؛ فَالأُسْلُوْبُ الحَكِيْمُ هُوَ الحَاكِمُ عَلَى غَيْرِهِ عِنْدَ الاخْتِلافِ، أَوْ هُوَ المُحْكَمُ الذِيْ لا اخْتِلافَ فيهِ وَلا اضْطِرَابَ (لِسَانُ العَرَبِ:١٤١/١٢) .

النَّشْأَةُ وَالمَفْهُوْمُ:الأُسْلُوْبُ الحَكِيْمُ مِنَ الأَسَالِيْبِ البلاغِيَّةِ القَدِيْمَةِ الَّتِيْ لا يُعْلَمُ لَهَا تَارِيْخُ نَشْأَةٍ، شَأْنُهُ في ذَلِكَ شَأْنُ الكَثِيْرِ مِنَ الفُنُوْنِ البَلاغِيَّةِ وَالأَسَالِيْبِ العَرَبِيَّةِ؛ ذَلِكَ أَنَّ العَرَبَ لَمْ تَكُنْ مِنْ عَادَتِهَا تَسْمِيَةَ أَسَالِيْبِ القَوْلِ وَأَفَانِيْنِ الكَلامِ .وَأَوَّلَ مَنْ أَشَارَ إِلَى مَفْهُوْمِ هَذَا الأُسْلُوْبِ، هُوَ أَبُوْ عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ بَحْرٍ الجَاحِظُ (ت٢٥٥هـ) في مَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ– كَمَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ بَعْضُ الدَّارِسِيْنَ (الصِّبْغُ البَدِيعِيُّ فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، د. أَحْمَد إِبْرَاهِيم مُوْسَى:١٤٢):

المَوْضِعُ الأَوَّلُ: كَانَ تَحْتَ عِنْوَانِ « كَلامٌ يَذْهَبُ السَّامِعُ مِنْهُ إِلَى مَعَانِيْ أَهْلِهِ، وَإِلَى قَصْدِ صَاحِبِهِ» (البَيَانُ وَالتَّبْيِينُ:١٧٩/٢.). وَمِنَ الأَمْثِلَةِ الَّتِيْ سَاقَهَا لِهَذَا المَفْهُوْمِ، أَنَّهُ «سَأَلَ رَجُلٌ بِلالاً (ﷺ)، وَقَدْ أَقْبَلَ مِنَ الحَلْبَةِ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ سَبَقَ؟ قَالَ: سَبَقَ المُقَرَّبُونَ. قَالَ إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَنِ الخَيْلِ! قَالَ: وَأَنَا أُجِيبُكَ عَنِ الخَيْرِ، فَتَرَكَ بِلالٌ جَوَابَ لَفْظِهِ إِلَى خَبَرٍ هُوَ أَنْفَعُ لَهُ» (الحيوَانِ، الجَاحِظُ أَيضَا:٢٧٦/٤) **المَوْضِعُ الثَّانِي:** وَقَدْ أَوردَهُ تَحْتَ بَابِ «مِنَ اللُّغْزِ في الجَوَابِ» (البَيَانُ وَالتَّبْيِينُ:٩٠/٢)، وَأَوْرَدَ أَمْثِلَةً تَتَدَرجُ تَحْتَ هَذَا المَفْهُوْمِ، وَمِنْهَا أَنَّهُمْ «قَالُوْا كَانَ الحُطَيْئَةُ يَرْعَى غَنَمَاً، وَفي يَدِهِ عَصَاً، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَاعِيَ الغَنَمِ، مَا عِنْدَكَ ..؟ قَالَ: عَجْرَاءُ مِنْ سَلَم – يَعْنِي عَصَاهُ–، قَالَ: إِنِّيْ ضَيْفٌ قَالَ: لِلضِّيْفَانِ أَعْدَدْتُها» (البَيَانُ وَالتَّبْيِينُ:٩٠/٢.).

يَتَبَيَّنُ لَنَا مِمَّا سَبَقَ أَنَّ الجَاحِظَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ ذَكَرَ هَذَا الأُسْلُوْبَ – وَإِنْ لَمْ يُسَمِّهِ – وَذَلِكَ مِنْ خِلالِ سَوْقِهِ لِبَعْضِ أَمْثِلَتِهِ، وَإِنَّ دَرَاسَتَهُ لَهُ كَانَتْ تَحْتَ عِنْوَانَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ يُمَثِّلانِ – إِلَى حَدِّ مَا – حَدَّ هَذَا الأُسْلُوْبِ بَعْدَ أَنِ اسْتَقَرَّ في دَائِرَةِ الاِصْطِلاحِ.فَإِنَّ في قَوْلِهِ: «كَلامٌ يَذْهَبُ السَّامِعُ مِنْهُ إِلَى مَعَانِي أَهْلِهِ وَإِلَى قَصْدِ صَاحِبِهِ» البَيَانُ وَالتَّبْيِينُ:١٧٩/٢.)، مَعْنَى قَوْلِهِم في أَوَّلِ تَعْرِيْفِ الأُسْلُوْبِ الحَكِيْمِ «تَلَقِّي المُخَاطِبِ بِغَيرِ مَا يَترقَّبُ» (مِفْتَاحُ العُلُوْمِ:٣٢٧.)وَفي قَوْلِهِ: «بَابٌ مِنَ اللُّغْزِ في الجَوَابِ» (البَيَانُ وَالتَّبْيِينُ:٩٠/٢.)، مَعْنَى قَوْلِهِمْ في تَتِمَّةِ التَّعْرِيْفِ: «أَوْ إِجَابَةُ السَّائِلِ بِغَيْرِ مَا يَتَطَلَّبُ». ثُمَّ (مِفْتَاحُ العُلُوْمِ:٣٢٧.) إِنَّهُ أَشَارَ إِلَى مَوْضِعِ الحِكمَةِ في هَذَا الأُسْلُوبِ بِقَوْلِهِ في نِهَايَةِ المَوْضِعِ الأَوَّلِ بِقَوْلِهِ: « فَتَرَكَ بِلالٌ جَوَابَ لَفْظِهِ إِلَى خَبَرٍ هُوَ أَنفعُ لَهُ » (البَيَانُ وَالتَّبْيِينُ:١٨٠/٢.)، وَهَذَا مَعنَى قَوْلِهِمْ في نِهَايَةِ التَّعْرِيْفِ تَعْلِيْلاً: «تَنْبِيْهاً عَلَى أَنَّهُ الأَوْلَى بِحَالِهِ، أَوِ المُهِمُ لَهُ»(الإِيضَاحُ، القَزْوِينِيُّ:٧٦.) وَالذي يَظْهَرُ أَنَّ السَّكَّاكِيَّ قَدِ اسْتَخْلَصَ تَعْرِيْفَ الأُسْلُوْبِ الحَكِيْمِ مِنْ هَذِهِ الإِضَاءَاتِ الَّتِيْ أَدْلَى بِهَا الجَاحِظُ في كتابِهِ، إِذْ قَالَ:

«الأُسْلُوْبُ الحَكِيْمُ : هُوَ تَلَقِّي المُخَاطِبِ بِغَيرِ مَا يَترقَّبُ، وإِجَابَةُ السَّائِلِ بِغَيْرِ مَا يَتَطَلَّبُ» (مِفْتَاحُ العُلُوْمِ:٣٢٧.)،«تَنْبِيْهَاً عَلَى أَنَّهُ الأَوْلَى بِالقَصْدِ ... أَوْ أَنَّهُ الأَوْلَى بِحَالِهِ، أَوِ المُهِمُ لَهُ» (الإِيضَاحُ:٣٢٧:٧٦.).

المُصْطَلَحُ وَالتَّعْرِيْفُ:أَبُوْ يَعْقُوْبَ السَّكَّاكِيُّ (ت٦٢٦هـ) هُوَ أَوَّلَ مَنْ أَطْلَقَ على هذا الفَنِّ البَلاغِيِّ مُصْطَلَحَ الأُسْلُوْبِ الحَكِيْمِ، وَهُوَ الذِيْ اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ الاصْطِلاحُ، بَلْ هُوَ أَوَّلَ مَنْ عَرَّفَ هذا المُصْطَلَحَ بِمَفْهُومِهِ الخَاصِّ، فَعَرَّفَهُ تَعرِيفاً مُنَاسِباً وَمَثَّلَ لَهُ (مِفْتَاحُ العُلُوْمِ:٤٣٥.)، مِمَّا كانَ لَهُ أَكبرُ الأَثَرِ في اسْتِقرارِ المُصْطَلَحِ وَشِيُوعِهِ؛ لِمَا في الحُدُودِ وَالتَّعَارِيفِ مِنْ أَثَرٍ في تَرسِيخِ المُصْطَلَحَاتِ وَيُمْكِنُ القولُ إِنَّ تَعْرِيفَ أَبي يعقوبٍ السَّكَّاكي يُعَدُّ تَعْرِيْفَاً مُنَاسِبَاً؛ لِذَا سَنَتَبَنَّاهُ تَعْرِيفَاً إِجْرَائِيّاً فِيْ هَذَا البَحْثِ **الأُسْلُوْبُ الحَكِيْمُ: هُوَ تَلَقِّي المُخَاطِبِ بِغَيْرِ مَا يَتَرَقَّبُ أَوْ إِجَابَةِ السَّائِلِ بِغَيْرِ مَا يَتَطَلَّبُ؛(لِحِكْمَةٍ).**

وَيَكُونُ بِطَرِيقَتِينِ :**الأُولى:** حَمْلِ لَفْظِ كَلامِ المُخَاطِبِ أَوِ السَّائِلِ عَلَى خِلافِ مُرَادِهِمَا مِمَّا يَحْتَمِلَهُ لَفْظُ كَلامِهِمَا**الثانية:** تَرْكِ مُقْتَضَى الخِطابِ أَوِ السُّؤَالِ إِلَى غَيْرِهِمَا مِنْ دُوْنِ حَمْلٍ.

وَقَدْ تَبَنَّى البَحْثُ هَذَا التَّعْرِيْفَ لأَسْبَابٍ مِنْهَا:

١. إِنَّ هَذَا التَّعْرِيْفَ قَدِ امْتَازَ بِالدِّقَةِ وَحُسْنِ الصِّيَاغَةِ، فَضْلاً عَنِ الأَسْبَقِيَّةِ فيهِ؛ لِذَا فَالمُحَافَظَةُ عَلَى هَذَا التَّعْرِيفِ مَعَ كَوْنِهِ مُنَاسِباً وَمُشْتَهِراً هُوَ مِنَ الأَمَانَةِ العِلْمِيَّةِ بِمَكَانٍ .

٢. إِنَّ جَمْهُورَ البَلاغِيينَ مِنْ بَعْدَ السَّكَّاكِي وَإِلى يَومِنَا هذَا لم يَسْتطيعوا أَنْ يَخرُجُوا عَنْ حُدودِ هذا التَّعريفِ، فَضْلاً عَنْ أَنْ يَأْتُوا بِأَفضَلَ مِنْهُ .

٣. إِنَّهُ قَدِ اشْتَمَلَ علَى أَرْكَانِ هذا الأُسْلُوْبِ وَدَعَائِمِهِ الثَّلاثِ وَهِيَ (التَّخَاطُبُ وَالعُدُولُ وُالغَايَةُ)، كَمَا إِنَّ فِيهِ إِشَارَةً إِلَى قِسْمَي هَذَا الأُسْلُوبِ المُتَفَرِعَيْنِ عَنْ نَوعِيْ المُخَاطَبَةِ .

بَلاغَةُ الأُسْلُوْبِ الحَكِيْمِ :الأُسلوبُ الحَكيمُ مِنَ المُحَسِّنَاتِ المَعْنَوِيَّةِ في عِلْمِ البَدِيْعِ، بَلْ «هُوَ أَخْطَرُهَا شَأْناً، وَأَكْثَرُهَا فَائِدَةً» (البَلاغَةُ فُنُوْنُهَا وَأَفْنَانُهَا:٢٩٢.)، وَهُوَ فَنٌّ لَطِيْفٌ، وَمَوْضُوْعٌ شَيِّقٌ، وَيَكْمُنُ جَمَالُ هَذَا الأُسْلُوْبِ في غَايَتِهِ التِيْ اشْتَمَلَ عَلَيْهَا وَصْفُهُ؛ لابْتِنَائِهِ «عَلَى الحِكْمَةِ في مُخَاطَبَةِ النَّاسِ» (البَلاغَةُ فُنُوْنُهَا وَأَفْنَانُهَا:٢٨٩.)، وَهِيَ لَيْسَتْ حِكْمَةً ذَاتِيَّةً قَاصِرَةً، وَإِنَّمَا حِكْمَةٌ مُتَعَدِيَّةٌ نَافِعَةٌ؛ لِكَوْنِهَا تَقُوْمُ عَلَى الإِرْشَادِ وَالتَّعْلِيْمِ وَالتَّوْجِيْهِ . وَهَذِهِ في الحَقِيْقَةِ مَبَادِئُ تَرْبَوِيَّةٌ وَإِنْسَانِيَّةٌ عَظِيْمَةٌ وَالأُسلوبُ الحَكيمُ «يَحْتَوِيْ عَلَى إِرْشَادٍ لَطِيْفٍ لِكُلٍ مِنَ المُخَاطِبِ وَالسَّائِلِ، إِلَى مَا هُوَ اليَقْ بِحَالِهِمَا» (بُحُوْثُ المُطَابَقَةِ لِمُقْتَضَى الحَالِ زَادُ النَّقْدِ الأَدَبِيِّ السَّلِيمِ:٢٠٣.)؛ وَذَلِكَ عَنْ طَرِيْقِ تَلَقِّي كَلامِهِمَا ثُمَّ تَوْجِيْهِهِ الوِجْهَةَ المُثْلَى الَّتِيْ كَانَ يَنْبَغِيْ الكَلامُ عَنْهَا (نَظَرِيَّةُ الجَاحِظِ فِي البَلاغَةِ:١٦٣.)؛ لِذَا يمْكِنُ تَوظِيفُهُ تَوظِيْفَاً تَعْلِيْمِيّاً وَتَرْبَوِيّاً؛ لِمَا لَهُ مِنْ لَطَافَةٍ عَلَى القُلُوْبِ، وَسِحْرٍ عَجِيْبٍ عَلَى العُقُوْلِ؛ لِكَوْنِهِ يَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ ذَكَاءِ المُتَكَلِّمِ، وَحُسْنِ تَخَلُّصِهِ، وَتُكْتَشَفُ بِهِ عَبْقَرِيَّةِ اللُّغَةِ؛ حَيْثُ تَجِدُهَا مَعَكَ في مَوَاضِعَ ضَيِّقَةٍ، وَمَآزِقَ حَرِجَةٍ، تَأْخُذُ بِيَدِكَ وَتُقِيْلُ عَثْرَتَكَ، فَهُوَ فَنٌّ يَجْمَعُ بَيْنَ العَقْلِ وَالنَّفْسِ، وَالذَّكَاءِ وَالحِسِّ، يُقَدِّمُ المَعَانِيَ اللامُتَوَقَّعَةَ في طَبَقِ الالفَاظِ الوَاقِعَةِ، وَيَهِبُ الحِكْمَةَ في لِبَاسِ المَنْفَعَةَ، وَيُؤَلِّفُ بَيْنَ الأَسَالِيْبِ، كَبَاقَةِ زَهْرٍ أَوْ خَلْطَةِ طِيْبٍ؛ يَتَجَاهَلُ الخِطَابَ كَتَجَاهُلِ العَارِفِ، وَيُوَارِي بِالجَوَابِ مُوَارَاةَ الحَكِيْمِ الخَائِفِ، وَيُوْجِبُ القَوْلَ بِالقَوْلِ بِالمُوْجِبِ عَلَى المُوَافِقِ وَالمُخَالِفِ، وَيُشَاكِلُ الالفَاظَ، وَيُوَارِبُ المَعَانِيَ؛ لِتَحْقِيْقِ تِلْكَ الحِكْمَةِ وَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ المَعَانِي الثَّوَانِي، مَعَ امْتِيَازِهِ عَنْهَا جَمِيْعَاً بِالنُّكْتَةِ اللَّطِيْفَةِ وَالحِكْمَةِ الشَّرِيْفَةِ وَالَّتِي وُصِفَ بِهَا هَذَا الأُسْلُوْبُ وَهِيَ الْحِكْمَةُ، وَكَيْفَ لا ﴿**وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ**﴾، [سُورَةُ البَقَرَةِ:٢٦٩] .

المبحث الثاني تطبيقات الأسلوب الحكيم في الحديث النبوي الشريف

الحديث الأول

سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ (ﷺ)، فَقَالَ: " إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): "هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ" (مسند أحمد، أحمد بن محمد الشيباني، تحقيق: السيد أبو المعاطي النوري:١٤/٣٤٩)مقتضى هذا الحديثِ أَنْ يقولَ لهُم النبيُّ (ﷺ): نعم، توضؤوا، أو لا تتوضؤوا، ولكن أَجابَهم بخلافِ ما يتوقعون، وبغير ما يترقبون؛ فقال: " هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ " فجاءَ الجوابُ على طريقةِ الأُسلوبِ الحكيمِ؛ لأَنَّهُ لو أَجابَهُم: بِنَعَمْ، لأَفادَ جوازَ الوضوءِ بِهِ عند الضرورةِ فقط، وهُوَ مَحَلُّ السُّؤالِ، ومتوقعُ السَّائلِ، ولكِنَّهُ زادَهُم في الجوابِ فوائدَ مُهِمَّةً؛ وَهِيَ طهوريةُ مَاءِ البحرِ مُطلقاً، وحِلُّ ميتتِهِ؛ لأَنَّهُم إذا جَهِلوا الأَوَّلَ، فَجَهلُهُمْ للثَّانِي أَوضَحُ وَأَبيَنُ قالَ بن الْعَرَبِيِّ: " وَذَلِكَ مِنْ مَحَاسِنِ الْفَتْوَى أَنْ يُجَاءَ في الجواب بأكثر مما يسئل عَنْهُ تَتْمِيمًا لِلْفَائِدَةِ وَإِفَادَةً لِعِلْمٍ آخَرَ غَيْرِ مسؤول عَنْهُ وَيَتَأَكَّدُ ذَلِكَ عِنْدَ ظُهُورِ الْحَاجَةِ إِلَى الْحُكْمِ كَمَا هُنَا؛ لِأَنَّ مَنْ تَوَقَّفَ فِي طُهُورِيَّةِ مَاءِ البَحْرِ فَهُوَ عَنْ العِلْمِ بِحِلِّ مَيْتَتِهِ مَعَ تَقَدُّمِ تَحْرِيمِ الْمَيْتَةِ أَشَدَّ تَوَقُّفًا " (تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري: ١/ ١٨٩).

الحديث الثاني عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قِيلَ لَهُ قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ (ﷺ) كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ..؟! قَالَ: فَقَالَ أَجَلْ لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ (صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابور : ١٥١/١) جاءَ الأُسلوبُ الحَكِيمُ في هذا الحديثِ مُتَعَلِّقاً بِغَرَضِ السَّائلِ لا بِأَلفَاظِهِ، فقد كانَ اليهوديُ مُسْتَهزِئاً بِسُؤَالِهِ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ سلمانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَمَلَ سُؤَالَهُ على الطَّالِبِ المُتَعَلِّمِ الجَادِ؛ لأَنَّهُ هُوَ الأَولى بِهِ، والأَجْدَرُ بِمِثلِهِ أَنْ يَسْأَلَ عنهُ، فكانَ ذَلِكَ مِنهُ رَضِيَ اللهُ عنهُ خِلافَ ما يَتَوَقَّعَهُ مِنْهُ السَّائلُ اليَهُودِيُّ، وَهَذا مَعْنَىْ الأُسلُوبِ الحَكِيمِ؛ وَفِي هذا المَعْنَى يَقُولُ شَرَفُ الدِّينِ الطِّيْبِيُّ: " وَأَمَّا جَوَابُ سَلْمَان فهُوَ مِنْ بَابِ الأُسْلُوبِ الحَكِيمِ؛ لأَنَّ المُشْرِكَ لمَّا استهزأَ كانَ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يُهَدَّدَ، أَو يُسْكَتْ عن جَوَابِهِ، لَكِنَّهُ رَضِيَ اللهُ عنهُ ما التفتَ إلى مَا قالَ وَمَا فَعَلَ من الاستهزاء، وَأَخرجَ الجَوَابَ مَخْرَجَ المُرشِدِ الذي يُلَقِّنُ السَّائلَ المُجِدَّ، يعني ليسَ هذا مكانَ الاستهزاء، بل هُوَ جَدٌّ وَحَقٌّ، فالوَاجِبُ عليكَ أَنْ تتركَ العِنَادَ، وتلزمَ الطريقَ المُستقيمَ، وَالمنهجَ القويمَ، بِتَطهِيرِ ظاهِرِكَ وباطِنِكَ مِنَ الأَرجاسِ وَالأَنْجَاسِ، وقريبٌ منهُ قومُ صَالحٌ عليهِ السَّلامُ، سَأَلوا مؤمنيهم مُستهزئين: {أَتعلمونَ أَنَّ صَالِحاً مُرْسَلٌ} أَجَابُوا: {إِنَّا بِمَا أُرسِلَ بِهِ مُؤمِنُونَ} أَيْ إِرسَالُهُ أَمرٌ مَعلومٌ مَكشُوفٌ لا كَلامَ فِيهِ، وَإِنَّمَا الكلامُ في وُجُوبِ الإيمانِ بِهِ، فإِنَّا آمَنَّا بِهِ، وامتثلنا ما أَمَرَ بِهِ، وَانتَهِينا عَمَّا نَهَى عَنهُ" (شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي : ٣/ ٧٨٣)، وَمِنْهُ يُعْلَمُ أَنَّ الأُسلوبُ الحَكِيمُ لا يكونُ عَلَىْ الأَلفَاظِ فَحَسْبُ، بل يَشْمَلُ المعاني وَالأَغْرَاضِ أَيْضَاً، وَهَذا يَدُلُّ عَلَىْ سِعَةِ هَذَا الأُسْلُوبِ وَمُكْنَةِ اسْتِعمَالِهِ فِي جَمِيعِ أَبوابِ الخِطَابِ وَأَسَالِيبِهِ .

الحديث الثالث قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَوْ تَنَخَّمَ ابْتَدَرُوا نُخَامَتَهُ، وَوَضُوءَهُ، فَمَسَحُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ وَجُلُودَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «لِمَ تَفْعَلُونَ هَذَا؟» قَالُوا: نَلْتَمِسُ بِهِ الْبَرَكَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحِبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَلْيَصْدُقِ الْحَدِيثَ، وَلْيُؤَدِّ الْأَمَانَةَ، وَلَا يُؤْذِ جَارَهُ» (شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول: ٨١/٧ . والسلسلة الصحيحة: ٤٩٧/٦).

جاء الأسلوب الحكيم في هذا الحديث في جوابه (ﷺ) لهم بعد أن سألهم «لِمَ تَفْعَلُونَ هَذَا؟» قَالُوا: نَلْتَمِسُ بِهِ الْبَرَكَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحِبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَلْيَصْدُقِ الْحَدِيثَ، وَلْيُؤَدِّ الْأَمَانَةَ، وَلَا يُؤْذِ جَارَهُ» فأتى الجواب بخلاف ما يتوقعون منه (ﷺ) ثم أرشدهم إلى ما هو الأولى بهم والأجدر لهم . والرواية الثانية تضمنت الأسلوب الحكيم إذ أن الجواب المتوقع منه (ﷺ) إخبارهم بجواز فعلهم أو عدم الجواز، ولكنه عدل إلى توجيههم إلى ما يقرر صدق محبتهم، ويستجلب محبة الله ورسوله لهم، وهو التزام تلك الطاعات المذكورة في الحديث وترغيبهم بها، فهو جواب بغير ما يتوقعونه، وخطاب بغير ما يترقبونه، فعدل من الجواب المباشر إلى الجواب الحكيم المتضمن لمصلحتهم الشرعية الدينية، وهو الأجدر بهم والأنفع لهم، وهذه هي حقيقة الأسلوب الحكيم .

الحديث الرابع عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ (ﷺ) وَهُوَ يُسْأَلُ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ فِي الفَلاَةِ مِنَ الأَرْضِ، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ السِّبَاعِ وَالدَّوَابِّ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ) : إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الخَبَثَ" (سنن الترمذي، الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف: ١٢٣/١)جاءَ الأُسلوبُ الحكيمُ في هذا الحديث عن طريق العدول عن الجواب المطابق للسؤال حيث أن المتوقع أن يجيبهم: بأن الماء نجس أو طاهر، ولكنه عدل إلى بيان حد الماء الذي لا تؤثر فيه النجاسة غالباً، وهو ما بلغ القلتين، وأفاد الحديث أن ما دون القلتين قد يتأثر بالنجاسة فينجس؛ فهو مظنة النجاسة، وجاء الجواب عن طريق الأسلوب الحكيم لفائدتين:**الأولى:** بيان متى يتأثر الماء بالنجاسة، ومتى لا يتأثر، وهو حد النجاسة في الغالب **الثانية:** بيان أَنَّ الضابط في المسألة هو أنفع لهم من الجواب في مسائل معينة مفردة .

الحديث الخامس

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) لَقِيَ رَكْبًا بِالرَّوْحَاءِ، فَقَالَ: «مَنِ الْقَوْمُ؟» قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ، فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: «رَسُولُ اللهِ»، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا، فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ» (صحيح مسلم: ٢/ ٩٤٧ .)جاء الأُسلوبُ الحكيمُ في هذا الحديث عن طريق الزيادة الحكيمة في قوله (ﷺ): «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ» . فأول الجواب كان مطابقا للسؤال، وهو مما يكفي السائلة، ولكن النبي (ﷺ) لم يكتف بهذا الجواب، بل بين أن حج الصبي يستحب، وأن لمن يحج به أجر، وفي ذلك إرشاد منه (ﷺ) على أن يحججوا الصغار؛ ليعتادوا على الحج، وليكون لأهليهم وذويهم أجر على ذلك قال الطيبي: "هذا تصريح بصحة حج الصبي، وحصول الثواب له، ولمن حج به، فإذا بلغ ووجد الاستطاعة وجب عليه الحج، وكانت تلك الحجة نافلة" (شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٦/ ١٩٣٩).

الحديث السادس

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله تعالى عنه قَالَ: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَرَأَيْتَ الصَّدَقَةَ مَاذَا هِيَ ؟ قَالَ: "أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ وَعِنْدَ اللهِ الْمَزِيدُ" (مسند أحمد: ٢٦٥/٥ . قال الطيبي: " السُّؤَالُ عَنْ حَقِيقَةِ الصَّدَقَةِ لَا يُطَابِقُ الْجَوَابَ بِقَوْلِ: أَضْعَافٌ، لَكِنَّهُ وَارِدٌ عَلَى أُسْلُوبِ الْحَكِيمِ أَيْ: لَا تَسْأَلْ عَنْ حَقِيقَتِهَا فَإِنَّهَا مَعْلُومَةٌ وَاسْأَلْ عَنْ ثَوَابِهَا لِيُرَغِّبَكَ فِيهَا " (شرح الطيبي: ٥/ ١٥٦٥)فالعلم بالشيء على جهة الإجمال، لا يمنع من السؤال عنه، وطلب الخير في الاستزادة منه، فالعلم نسبي متجزأ، وقد تكون الأسئلة عن الأمر الواحد متعددة؛ وذلك باعتبار المقاصد والمعاني، لا لمجرد اللفظ فحسب، وقال: **{يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ }** (البقرة /٢١٥) . وقال: **{وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ}** (٢١٩)، فعدل مرة إلى ذكر أوجه الإنفاق، ومرة إلى ذكر الفضل من كل شيء، دون تحديد شيءٍ معين يقصد بالإنفاق . والعدول من المهم إلى الأهم هو غاية الأسلوب الحكيم في الحديث النبوي الشريف، فضلاً عن القرآن الكريم .

الحديث السابع عَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ (ﷺ)، عَنِ السَّاعَةِ فَقَالَ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا قَالَ : لاَ شَيْءَ إِلاَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ (ﷺ) فَقَالَ : أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ قَالَ أَنَسٌ فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ (ﷺ) أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ" (صحيح البخاري : ١٤/٥– ١٥).جاء الأُسلوبُ الحكيمُ في جوابه (ﷺ) غير المطابق لسؤال السائل، فلم يخبره بوقت الساعة؛ لكونه من الأمور الغيبة عن جميع الخلق حتى هو(ﷺ) لا يعرف متى تقوم الساعة، ولكنه أرشده إلى ما هو أنفع له وأحرى به وهو الاستعداد لها، فيكون الجواب من الأُسلوب الحكيم؛ لتوفر جميع أَركانه فيه؛ فقد "سلك مع السائل طريق الأسلوب الحكيم وهو تلقي السائل بغير ما يطلب مما يهمه" (الكواكب الدراري، محمد بن يوسف، شمس الدين الكرماني : ٣٦/٢٢)؛ فهو جواب غير متواقع ولا مترقب من السائل، وفيه إرشاد لما هو أَولى بِهِ .

الحديث الثامن عن أَبِي سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حِينَ قَالَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ) : «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا؟ قَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟» (صحيح مسلم: ١٧٤٢/٤) .جاء الأُسلوب الحكيم في هذا الحديث في جوابه (ﷺ) لمن سأله: « فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ): «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟» فقد جاء جوابه (ﷺ) خلاف ما يتوقعه السائل، وفيه إرشاد له ولغيره أن يسأل عما هو الأولى بالسؤال؛ والأجدر بالخطاب؛ لكي يحصل على الجواب الشافي الذي ينفعه، وهو سؤاله (ﷺ) عمن أَعدى الأول ..؟! قال ابن حجر: " وَهُوَ جَوَابٌ فِي غَايَةِ الْبَلَاغَةِ وَالرَّشَاقَةِ وَحَاصِلُهُ مِنْ أَيْنَ جَاءَ الْجَرَبُ لِلَّذِي أَعْدَى بِزَعْمِهِمْ فَإِنْ أُجِيبَ مِنْ بَعِيرٍ آخَرَ لَزِمَ التَّسَلْسُلُ أَوْ سَبَبٌ آخَرُ فَلْيُفْصِحْ بِهِ فَإِنْ أُجِيبَ بِأَنَّ الَّذِي فَعَلَهُ فِي الْأَوَّلِ هُوَ الَّذِي فَعَلَهُ فِي الثَّانِي ثَبَتَ الْمُدَّعَى وَهُوَ أَنَّ الَّذِي فَعَلَ بِالْجَمِيعِ ذَلِكَ هُوَ الْخَالِقُ الْقَادِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى " (فتح الباري شرح صحيح البخاري : ٢٤٢/١٠).

الحديث التاسع عَنْ بَعْضِ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ، قَالَتْ: دُعِيَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ) إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ طُوبَى لِهَذَا، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ: «أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ، يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ» (الصحيح مسلم : ٢٠٥٠/٤ . الأُسلوبُ الحكيمُ في قوله (ﷺ): « أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ ؟! إِنَّ اللهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ»، فعدل عن جوابها المطابق لسؤالها بأن يقول لها : أصبتِ أو أخطأت . وأجابها بغير ما تتوقع أو تترقب، وأجابها بأن التوقف في مصير هؤلاء الأطفال هو الأولى والأسلم، لأن هذا يدخل في التأله على الله، لأنه وحده سبحانه هو الذي يعلم مصير عباده، فالله خلق للجنة أهلاً وللنار أهلا وهم في أصلاب أباهم، فالتوقف في شأنهم هو الأحوط والأَسلم .

الحديث العاشر عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُرِيدُ سَفَرًا فَزَوِّدْنِي قَالَ: «زَوَّدَكَ اللهُ التَّقْوَى» قَالَ: زِدْنِي قَالَ: «وَغَفَرَ ذَنْبَكَ» قَالَ: زِدْنِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قَالَ: «وَيَسَّرَ لَكَ حَيْثُ مَا كُنْتَ» (سنن الترمذي: ٥/ ٣٧٧).

يحتمل أن الرجل طلب الزاد المتعارف، فأجابه(ﷺ) بما أجاب علي الأسلوب الحكيم، إي زادك أن تتقي محارم الله، وتتجنب معاصيه، ومن ثم لما طلب الزيادة قيل: ((وغفر ذنبك)) فإن الزيادة إنما تكون من جنس المزيد عليه، وربما زعم الرجل أنه يتقي الله، وفي الحقيقة لا تكون تقوى يترتب عليها المغفرة، فأشار بقوله: ((وغفر ذنبك)) أن يكون ذلك الاتقاء بحيث يترتب عليه المغفرة، ثم ترقى منه إلي قوله: ((ويسر لك الخير)) فإن التعريف في ((الخير)) للجنس، فيتناول خير الدنيا والآخرة (شرح الطيبي: ١٩٠٢/٦)وفي الخِتَامِ أسألُ الله الكريم لي وللقراءِ الكرام خير الدنيا والأخرة والحمدُ للهِ ربِّ العالمين

الخـاتمـة

وَفِي خِتَامِ هَذِهِ الرِّحْلَةِ المُبَارَكَةِ فِي رِيَاضِ الحَدِيْثِ، وَقَدْ حَدَانَا بِهَا هَذَا الفَنُّ البَلاغِيُّ البَدِيْعُ اسْتَطَاعَ البَحْثُ أَنْ يُسَجِّلَ شَيْئاً مِنَ النَّتَائِجِ الَّتِيْ تَمَخَضَتْ عَنْهَا هَذِهِ الرِّحْلَةُ :

✹ الأُسْلُوْبُ الحَكِيْمُ فَنٌّ قَائِمٌ عَلَىٰ ثَلاثِ دَعَائِمَ؛ المُحَاوَرَةِ الخِطَابِيَّةِ، وَالعَدُوْلِ فِي الخِطَابِ أَوِ الجَوَابِ، وَالغَايَةِ أَوِ الحِكْمَةِ مِنْ هَذَا العُدُوْلِ .

✹ بَيَّنَ البَحْثُ أَنَّ اخْتِلافَ البَلاغِيِّيْنَ فِي تَحْدِيْدِ الغَايَةِ أَوِ الغَرَضِ مِنَ الأُسْلُوْبِ الحَكِيْمِ هُوْ اخْتِلافٌ لُغَوِيٌّ مَقَامِيٌّ تَابِعٌ لِلأَمْثِلَةِ، وَالغَرَضَ الجَامِعَ هُوَ الحِكْمَةُ المُنَاسِبَةُ لِهَذَا الأُسْلُوْبِ .

✹ وَسَّعَ البَحْثُ مِنْ مَفْهُوْمِ هَذَا الأُسْلُوْبِ؛ إِذْ جَعَلَ العَدُوْلَ يَشْمَلُ حَمْلَ لَفْظِ السَّائِلِ عَلَىٰ غَيْرِ مُرَادِهِ، فَضْلاً عَنْ العُدُوْلِ بِتَرْكِ سُؤَالِهِ وَالإِجَابَةِ عَنْ غَيْرِهِ .

✹ وَجَدَ البَحْثُ أَنَّ لِلْحَدِيْثِ النَّبَوِيِّ نَصِيْبٌ كَبِيْرٌ مِنْ هَذَا الفَنِّ البَلاغِي؛ لِمَا يَمتَازُ بِهِ مِنْ حِكْمَةٍ وَتَوْجِيْهٍ لِلْمُخَاطَبِيْنَ لِلارْتِقَاءِ بِفَهْمِهِمْ وَتَصَوِرِهِمْ وَسُلُوْكِهِمْ؛ فَضَلاً عَنْ إِرْشَادِهِمْ لِمَا هُوَ أَنْفَعُ لَهُمْ وَأَلْيَقُ بِهِمْ .

✹ كَشَفَ البَحْثُ عَنْ جَمَالِيَّةِ الأُسْلُوْبِ الحَكِيْمِ وَبَلاغَتِهِ فِيْ الْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ فِي العُدُوْلِ عَنْ لَفْظِ المُتَكَلِّمِ أَو قَصْدِهِ، وَمَا تَحْمِلُهُ مَفَاجَأَةُ العَدُوْلِ مِنْ (صَدْمَةٍ جَمَالِيَّةٍ) تَتْرُكُ فِي نَفْسِ المُتَلَقِّي (مُتْعَةً نَفْسِيَّةً)؛ وَذَلِكَ بِكَسْرِ أُفُقِ التَّوَقُّعِ لَدَيْهِ، وَاسْتِفْزَازِهِ لِلكَشْفِ عَمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ الأُفُقِ .

✹ وأَخِيراً يَقْتَرِحُ البَحثُ الاسْتِفَادَةَ مِنْ هَذَا الأُسْلُوْبِ؛ وَقَد أَوْمَأَ البَحْثُ إِلَىٰ كَيْفِيَّةِ هَذِهِ الاسْتِفَادَةِ، وَذَلِكَ بِتَوْظِيْفِهِ فِي المَجَالاتِ التَّعْلِيْمِيَّةِ وَالتَّرْبَوِيَّةِ؛ كَالْحَثِّ عَلَيْهِ عَلَىٰ أَلْسِنَةِ المُعَلِّمِيْنَ، وَبَثِّهِ فِي مُفْرَدَاتِ المَنَاهِجِ .

✹ كَمَا يُوْصِي الْبَحْثُ بِدِرَاسَةٍ مُوَسَّعَةٍ لِهَذَا الفَنِّ الْبَدِيْعِيِّ فِيْ الْحَدِيْثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيْفِ فِيْ مَرْحَلَةِ المَاجِسْتِيْرِ أَوِ الدُّكْتُوْرَاه نَظَرَاً لِأَهَمِيَّةِ هَذَا الأُسْلُوْبِ فِيْهِ .

ثبت المصادر والمراجع

✓ الأُسلوبُ الحكيمُ، دِرَاسَةٌ بلاغية تحليلية، د. محمد بن علي بن محمد الصامل، ط١، دَارُ اشبيليَا للنَّشْرِ وَالتَّوزِيعِ، الرياض، السعودية، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

✓ الاشتِقاقِ، أَبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الازدي(ت٣٢١هـ)، تَحقِيقُ وشرح عبد السلام محمد هارون، ط٢، مَكتَبَةِ المثنى، بغداد، العراق، ١٣٩٩هـ– ١٩٧٩م.

✓ الإيضَاحُ فِي عُلُومِ البَلاغَةُ (المَعَانِي والبَيَانُ والبَدِيعُ)، مُختَصَرُ تَلخِيصِ المِفتَاحِ، الخَطِيبُ جَلالُ الدِّينِ أَبُو عَبدِ اللهِ مُحَمَّدٍ سَعدُ الدِّينِ أَبو عَبدِ الرَّحمَنِ القِزوِينِيُّ (ت٧٣٩هـ) تَحقِيقُ بَهِيج غَزَّاوِي، دَارُ إِحيَاءِ العُلُومِ، بَيرُوتُ،١٤١٩هـ–١٩٩٨م.

✓ بُحُوثُ المُطَابَقَةِ لِمُقْتَضَى الحَالِ زَادُ النَقدِ الأَدَبِيِّ السَّلِيم، د.علي البَدرِي، ط٢، المكتبة الحسينية، القاهرة،١٤٠٤هـ–١٩٨٤م.

✓ البَلاغَةُ فُنُونُها وأَفنانُها، عِلْمُ البَيَانِ والبَدِيعِ، د. فَضل حَسَن عَبَّاس، ط١، دَارُ الفرقان للنَّشْرِ وَالتَّوزِيعِ، عَمَّانُ، الأُردُنُ، ١٤٠٧ هـ–١٩٨٧م.

✓ البَيَانُ والتبيينُ، أَبُو عُثمَانَ عَمرُو بنُ بَحرٍ الجَاحِظُ (ت٢٥٥هـ)، تَحقِيقُ وَشَرحُ: عبدِ السَّلامِ هَارُون، ط١، مَكتَبَةُ ابنِ سِينَا، القَاهِرَة،١٤٣١هـ–٢٠١٠م.

✓ تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري،(ت ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت .

✓ تهذيبُ اللغَةِ، مُحَمَّدُ بنُ أَحمَدَ بنِ الأَزهَرِيِّ الهُرَوِيِّ، أَبُو مَنصُورٍ (ت:٣٧٠هـ)، تَحقِيقُ: مُحَمَّد عَوض مرعب، ط١، دَارُ إِحيَاءِ التُّرَاثِ العَرَبِيِّ، بَيرُوتُ، ١٤٢٢هـ–٢٠٠١م.

✓ الحُدُودُ الأَنِيقَةُ وَالتعريفاتُ الدَّقِيقَةُ، القاضِي أَبو يحيى زكريا بن مُحَمَّد الأنصاري (ت٩٢٦هـ)، د. مازن مبارك، ط١، دَارُ الفِكْرِ المُعَاصِرِ، بَيرُوتُ، لبنان، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

✓ دِيوَانُ زُهيرِ بنِ أَبِي سُلْمَى، شَرَحَهُ وقدَّمَ لَهُ: الأُسْتَاذُ عَلِي حَسَن فَاعُور، ط١، دَارُ الكُتُبِ العِلمِيَّةِ، بَيرُوتُ،١٤٠٨هـ–١٩٨٨م.

✓ سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨ م

✓ شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت٧٤٣هـ)، تحقيق : د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م .

- ✓ صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت
- ✓ العَينُ، الخَليلُ بنُ أَحمدَ الفَرَاهِيدِيُّ (ت١٧٠هـ)، تَرتِيبُ وَتَحقِيقُ د. عبد الحميد هنداوي، ط١، دَارُ الكُتُبِ العِلمِيَّةِ، بَيرُوتُ، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣ م.
- ✓ فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ .
- ✓ القَامُوسُ المُحِيطُ، مجدُ الدِّينِ الفيروز آبادي(ت٨١٧هـ)، دَارُ الفِكْرِ، بَيرُوتُ، ١٩٨٣م .
- ✓ الكُلِّيَاتُ، معجمُ المُصطلَحَاتِ وَالفُرُوقِ اللُّغَوِيةِ، أَبو البقاء الكفوي،(ت١٠٩٤هـ)، د. عدنان درويش، مُحَمَّد المصري، ط٢، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيرُوتُ، ١٤١٩هـ- ١٩٨٨م.
- ✓ لِسَانُ العَرَبِ، ا بن منظور(ت٧١١هـ)، ط٦، دَارُ صَادِرٍ، بَيرُوتُ، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ✓ مسند أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت:٢٤١هـ)،تحقيق، السيد أبو المعاطي النوري، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى،١٩٩٨ م .
- ✓ مُعجَمُ المُصْطَلَحَاتِ البَلاغَيَّةِ وَتَطَوَّرِهَا، د. أَحمَدُ مَطْلُوب، مَطبَعَةُ المَجْمَعِ العِلْمِيِّ العِرَاقِي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- ✓ مِفتَاحُ العُلُومِ، أَبُو يَعقُوبَ يُوسِفُ بنِ عَلِيٍّ السَّكَّاكِي الخَوَارِزمِيُّ (ت٦٢٦هـ)، حَقَّقَهُ وَقدَّمَ لَهُ وَفَهرسَهُ الدكتورُ عبدُ الحَمِيدِ هِندَاوِي، ط٢، دَارُ الكُتُبِ العِلمِيَّةِ، بَيرُوتُ، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م .

List of sources and references

✓The Wise Style, an analytical rhetorical study, Dr. Muhammad bin Ali bin Muhammad Al-Samil, 1st ed., Dar Ishbilia for Publishing and Distribution, Riyadh, Saudi Arabia, 1422 AH - 2001 AD.

✓Derivation, Abu Bakr Muhammad bin Al-Hasan bin Duraid Al-Azdi (d. 321 AH), investigation and explanation by Abdul Salam Muhammad Harun, 2nd ed., Al-Muthanna Library, Baghdad, Iraq, 1399 AH - 1979 AD.

✓Clarification in the Sciences of Rhetoric (Meanings, Expression, and Rhetoric), a summary of the key, the preacher Jalal al-Din Abu Abdullah Muhammad Sa`d al-Din Abu Abd al-Rahman al-Qazwini (d. 739 AH), edited by Bahij Ghazzawi, Dar Ihya` al-`Ulum, Beirut, 1419 AH-1998 AD. Research on conformity to the requirements of the situation, the provision of sound literary criticism, Dr. Ali Al-Badri, 2nd edition, Al-Hussainiya Library, Cairo, 1404 AH - 1984 AD.

✓Rhetoric, its arts and branches, the science of rhetoric and rhetoric, Dr. Fadl Hassan Abbas, 1st edition, Dar Al-Furqan for Publishing and Distribution, Amman, Jordan, 1407 AH - 1987 AD.

✓Al-Bayan wa al-Tabyeen, Abu Uthman Amr ibn Bahr al-Jahiz (d. 255 AH), investigation and explanation: Abd al-Salam Harun, 1st edition, Ibn Sina Library, Cairo, 1431 AH-2010 AD.

✓Tuhfat al-Ahwadhi with explanation of Jami` al-Tirmidhi, Abu al-Ala Muhammad Abd al-Rahman ibn Abd al-Rahim al-Mubarakfuri (d. 1353 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut.

✓Tahdhib al-Lugha, Muhammad ibn Ahmad ibn al-Azhari al-Harawi, Abu Mansur (d. 370 AH), edited by: Muhammad Awad Maraab, 1st ed., Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Beirut, 1422 AH-2001 AD.

✓Elegant Borders and Precise Definitions, Judge Abu Yahya Zakariya ibn Muhammad al-Ansari (d. 926 AH), Dr. Mazen Mubarak, 1st ed., Dar al-Fikr al-Mu'asir, Beirut, Lebanon, 1411 AH-1991 AD.

✓Diwan of Zuhair bin Abi Sulma, explained and introduced by: Professor Ali Hassan Faour, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 1408 AH - 1988 AD.

✓Sunan Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa bin Sawrah bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi, Abu Issa (died: 279 AH), edited by: Bashar Awad Marouf, Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut, 1998 AD

✓Al-Tayyibi's explanation of Mishkat Al-Masabih called (Al-Kashif 'an Haqa'iq Al-Sunan), Sharaf Al-Din Al-Hussein bin Abdullah Al-Tayyibi (d. 743 AH), edited by: Dr. Abdul Hamid Handawi, Nizar Mustafa Al-Baz Library, Riyadh, first edition, 1417 AH - 1997 AD.

✓Sahih Muslim, Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Qushayri Al-Nishaburi (died: 261 AH), investigation: Muhammad Fuad Abdul-Baqi, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, Beirut.

✓Al-Ayn, Al-Khalil bin Ahmad Al-Farahidi (d. 170 AH), arranged and investigated by Dr. Abdul Hamid Handawi, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 1424 AH - 2003 AD.

✓Fath Al-Bari, Explanation of Sahih Al-Bukhari, Ahmad bin Ali bin Hajar Abu Al-Fadl Al-Asqalani Al-Shafi'i, Dar Al-Ma'rifah, Beirut, 1379.

✓Al-Qamus Al-Muhit, Majd Al-Din Al-Fayruzabadi (d. 817 AH), Dar Al-Fikr, Beirut, 1983 AD.

✓Al-Kulliyyat, Dictionary of Linguistic Terms and Differences, Abu Al-Baqa Al-Kafwi, (d. 1094 AH), Dr. Adnan Darwish, Muhammad Al-Masry, 2nd edition, Al-Risalah Foundation, Beirut, 1419 AH - 1988 AD.
✓Lisan Al-Arab, Ibn Manzur (d. 711 AH), 6th edition, Dar Sadir, Beirut, 1417 AH - 1997 AD.
✓Musnad Ahmad bin Hanbal, Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal Al-Shaibani (d. 241 AH), investigation, Sayyid Abu Al-Maati Al-Nouri, Alam Al-Kutub, Beirut, Edition: First, 1998 AD.
✓Dictionary of Rhetorical Terms and Their Development, Dr. Ahmed Matloub, Iraqi Scientific Academy Press, 1403 AH - 1983 AD.
✓Key to Sciences, Abu Yaqub Yusuf bin Ali al-Sakaki al-Khawarizmi (d. 626 AH), edited, introduced and indexed by Dr. Abdul Hamid Hindawi, 2nd ed., Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, 1432 AH - 2011 AD.